

المحاضرة الرابعة عشرة

الفلسفة الإسلامية: علم الكلام: التيارات الكلامية:

ثانياً: التيار العقلي - ثانياً : الإمامية (٢)

أصول الفرقـة : قالت الإمامية بأصول الإسلام الخمس ، التوحيد ، العدل ، النبوة ، الإمامة ، المعاـد .

الأصل الأول: التوحيد: يقول جميع المسلمين بالتوحيد لكن الإمامية تقصد بالتوحيد تنزيه الله عن صفات المخلوقين ، وهي بذلك ترد على اليهود والنصارى وعلى المجسمة والمشبهة من المسلمين مستندين لقوله تعالى (ليس كمثله شيء) فهذه آية محكمة نفى على صونها الإمامية أي نص يشير إلى تجسيم الله أو تشبيهه بخلقه ، قال أمير المؤمنين (ع) (التوحيد ألا تتوهمه ، والعدل ألا تتهمه)، فإذا أردت أن توحد الله فلا تخلق له صورة في ذهنك لأن هذه الصورة قطعاً وهمية ، وقسم الإمامية صفات الله إلى:

١ - الصفات الثبوتية الذاتية وهي العلم والقدرة والحياة والإرادة. ٢ - الصفات الفعلية وهي التكلم والصدق والحكمة، وأكد الإمامية أن القرآن كلام الله مخلوق. ٣ - الصفات السلبية وهي التي لا يتصف الله بها كالتجسيم وان يكون في جهة ما أو يحل في شيء أو يتحد مع شيء ، وان الله لا يرى لا في الدنيا ولا في الآخرة.

الأصل الثاني: العدل. يناقش الإمامية تحت هذا الأصل عدة مسائل منها، ١ - إن الحكم على حسن الأشياء وقبحها راجع للعقل وليس للشرع فالصدق حسن لأن العقل حسنة والكذب قبيح لأن العقل قبحه. ٢ - أن أفعال الله معللة بالغaiات، فكل ما خلق الله جاء عن حكمة وليس عبثاً. ٣ - لا تعد الكوارث والمصائب والفقر وغيرها شرًا إذا كان القصد منها اختبار الإنسان ومعرفة مدى إيمانه. ٤ - إن الله لا يكلف بما لا يطاق . ٥ - أن الله لطيف بعباده فيبتغي لهم ما يوصلهم إلى السعادة ويبعدهم عن المعصية ((إنا هديناه النجدين)). ٦ - إن الإنسان ليس مجبراً على أفعاله كما تقول السلفية ، ولا حراً مطلقاً كما تقول المعتزلة ، بل هو في ((أمر بين أمرین لا جبر ولا تفويض)) فأفعاله تحت المشيئة الإلهية إن شاء أمضها وإن شاء لم يمضها.

الأصل الثالث: النبوة. النبوة لطف إلهي ليساعد الإنسان على تحصيل السعادة، ويناقش الإمامية مقام النبوة في جانبيـن: النبوة العامة لسائر الأنبياء ، والنبوة الخاصة بالنبي محمد (ص). أن هناك طرق لمعرفة مدعـيـ النبوة منها، الإعـجاز ، ونصـ النبيـ السابق على الـلاحـق ، وهناك قرائـن وشواهد روحـية ونفسـية.

يجب أن يكون النبي معصومـا في كل ما يصدر عنه طوال حياته، لأن صدور الخطأ عن النبي يورث الطعن في مقامـه وأفعالـه ويترك المجال مفتوحاً في ماـلـذـي يـعـدـ صـحـيـحاـ فـنـاخـذـهـ عنـهـ وماـلـذـي يـعـدـ خطـأـ فـنـتـجـنـبـهـ! والعـصـمـةـ مـلـكـةـ اـجـتـابـ الـمـاعـاصـيـ معـ التـمـكـنـ منـهـ. أما النبوة الخاصة بالنبي محمد (ص) فقد ناقش الإمامية بشائر الكتب السابقة بالنبي محمد (ص) لا سيما التوراة والإنجـيلـ، ثم القرائـنـ الدـالـلـةـ علىـ نـبـوـتـهـ كـسـيرـتـهـ النـفـسـيـةـ وـالـخـالـقـيـةـ قـبـلـ الدـعـوـةـ وـالـظـرـوـفـ الـتـيـ نـشـأـتـ بـهـاـ وـأـعـلـنـ دـعـوـتـهـ وـمـاـ هـيـ الـمـفـاهـيمـ الـتـيـ تـبـنـاـهـ وـدـعـاـ إـلـيـهـاـ وـأـسـالـيـبـ الـتـيـ اـسـتـخـدـمـهـاـ وـمـاـ هـوـ اـثـرـ رسـالـتـهـ فـيـ تـغـيـرـ الـبـيـئةـ الـتـيـ ظـهـرـ فـيـهـاـ ثـمـ مـنـاقـشـةـ مـعـجزـتـهـ الـكـبـرـيـ (ـالـقـرـانـ الـكـرـيمـ)، وـنـاقـشـ الـإـمامـيـةـ مـسـالـةـ خـاتـمـيـةـ النـبـيـ (ـصـ)ـ وـالـحـكـمـ مـنـ ذـلـكـ.

الأصل الرابع: الإمامـةـ. مع أن جميع الفرقـةـ الإسلاميةـ قالتـ بالإـمامـةـ إلاـ أنـ الإمامـيـةـ كانتـ منـ أـشـدـهاـ تـأـكـيدـاـ عـلـىـ مـكـانـةـ هـذـاـ منـصـبـ فـالـإـمامـةـ عـنـدهـمـ كـالـنـبـوـةـ لـطـفـ إـلـهـيـ يـسـبـغـهـ اللهـ عـلـىـ مـنـ يـشـاءـ مـنـ خـلـقـهـ ، فـمـثـلـمـاـ اـخـتـيـارـ النـبـيـ يـرـجـعـ إـلـىـ اللهـ فـكـذـلـكـ اـخـتـيـارـ الـإـمامـ يـرـجـعـ إـلـىـ اللهـ لـأـنـ مـهـمـةـ الـإـمامـ لـأـنـ تـولـيـ الـحـكـمـ وـإـنـمـاـ الـقـيـامـ عـلـىـ الشـرـيـعـةـ وـتـوـضـيـحـ مـقـاصـدـهـ وـهـذـاـ يـسـتـلزمـ مـعـرـفـةـ حـقـيقـيـةـ بـنـصـوصـ الشـرـيـعـةـ مـنـ هـنـاـ وـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـإـمامـ مـعـصـومـاـ كـالـنـبـيـ حـتـىـ لـأـ يـقـعـ فـيـ الـخـطـأـ عـنـ تـوـضـيـحـهـ لـمـقـاصـدـ الـشـرـيـعـةـ. أـمـاـ تـولـيـ الـحـكـمـ فـهـيـ جـزـئـيـةـ مـنـ جـزـئـيـاتـ مـهـمـةـ الـإـمامـ ، وـإـنـ تـولـيـ الـإـمامـ الـحـكـمـ أـوـ عـدـمـ تـولـيـهـ لـأـ يـغـيـرـ مـنـ الـأـمـرـ شـيـءـ فـكـثـيرـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ لـمـ يـتـولـواـ الـحـكـمـ وـهـذـاـ لـأـ يـعـنيـ أـنـهـ لـيـسـواـ بـأـنـبـيـاءـ أـوـ أـنـهـ حـذـفـواـ مـنـ سـجـلـ الـأـنـبـيـاءـ وـإـنـمـاـ الـخـطـأـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـأـمـةـ الـتـيـ حـالـتـ

دون تولي هذا النبي أو الإمام الحكم. لقد حدد الإمامية أنهم بالعدد والاسم والوصف وهي الفرقة الوحيدة التي حددت ذلك معتمدين على الحديث النبوى الذى رواه جميع المسلمين وهو (الخلفاء من بعدي اثنى عشر خليفة كلهم من قريش). وأكد الإمامية إن أنهم رغم عدم توليهم الحكم بسبب الأمة فأنهم قاموا بدورهم في القيام على الشريعة فكانوا مرجعا للخلفاء والفقهاء طوال فتراتهم ، حتى أثر عن الخليفة عمر أنه قال : لولا على لهاك عمر ، وكان معاوية يكتب للإمام الحسن والحسين في ما يرسل إليه ملك الروم من أسئلة ، وحينما واجهت عبد الملك بن مروان مشكلة النقود طلب مشورة الإمام زين العابدين الذي أرسل ولد الإمام محمد الباقر ليشرح للخليفة الأموي كيفية معالجة الأزمة كما ذكر البيهقي في المحسن والمساوئ والدميري في حياة الحيوان الكجرى وابن كثير في البداية والنهاية وغيرهم، وغدا الإمام الصادق أستاذًا لمؤسسى المذاهب الفقهية والكلامية. وترى الإمامية إن النهاية المؤلمة لأنّة أهل البيت (ع) واحدا بعد الآخر جعلت الإمام الأخير (المهدي) يغيب عن الانظار بأمر الله بعدما ملئت الأرض ظلما وجورا وسيخرج آخر الزمان ليملأها قسطا وعدلا. تتفق الإمامية مع جميع فرق المسلمين حول قضية الإمام المهدي ولكنها تختلف عن باقي المسلمين بالقول أنه ولد في ١٥ شعبان سنة ٢٥٥ هـ وأبيه الإمام الحسن بن علي العسكري وغاب عن الانظار، لكن باقي المسلمين يرون أنه لم يولد بعد وسيولد في آخر الزمان.

الأصل الخامس: المعاد: إن دار الدنيا كما هو صريح القرآن دار اختبار وهي ليست الغاية، من هنا تأتي فلسفة المعاد في أن تكون هناك دار أخرى يجازى فيها الإنسان على أعماله ويحاسب ثوابا وعقابا، وقد ناقش الإمامية عدة أمور تحت هذا الأصل منها براهين إثبات المعاد، وهل المعاد جسماني أم روحاني؟ وسائل القبر والبرزخ والحساب والصراط والميزان والشهود والشفاعة، وترى الإمامية أن المعاد جسماني وروحاني كما هو صريح القرآن (كلما نضجت جلودهم بذلك لهم جلودا غيرها).

مؤلفات الإمامية: اعتمد الإمامية على أصول ترجع إلى آئمة أهل البيت (ع)، فيذكر أن الإمام علي (ع) كانت لديه صحيفة فيها أحاديث أملأها عن رسول الله (ص)، وقد أشارت كتب الصحاح والسنن إلى هذه الصحيفة وما ورد فيها، وأخذ تلاميذ الأنّة يكتبون عن الأنّة حتى بلغ عدد تلك الكتابات أربعينية أصل عرفت باسم (الأصول الأربعينية)، وبعد عصر الأنّة اعتمدت هذه الأصول في تصنيف الكتب الأربعية عند الإمامية، وهي كتاب الكافي للكليني ت ٣٢٩ هـ، ومن لا يحضره الفقيه للصدوق ت ٣٨١ هـ، وكتابي الاستبصار وتهذيب الأحكام للطوسى ت ٤٦٠ هـ، ثم ألفت الموسوعات الحديثية كتاب وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة للحر العاملی ت ١١٠٤ هـ، وبحار الأنوار الجامعة لأحاديث الأنّة الأطهار للمجلسي ت ١١١١ هـ في ١١٠ مجلد.